

## الأوامر والقرارات

### الوزارة الأولى

لسنة 1991 المؤرخ في 13 ماي 1991 والأمر عدد 2307 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993.

وعلى الأمر عدد 1079 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأعوان الإداريين والتقنيين لوزارة الشؤون الخارجية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 465 لسنة 2000 المؤرخ في 21 فيفري 2000.

وعلى الأمر عدد 229 لسنة 2008 المؤرخ في 29 أوت 2008 المتعلق بإسناد تسبقة بعنوان البرنامج العام للزيادات في الأجور 2008 . 2010 لفائدة أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 4065 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقدار المنحة التي تبررها تكاليف خاصة منجزة عن الخدمة المسندة لبعض الأصناف من أعوان الاستغلال للمواصلات السلكية والترقيم التابعين لوزارة الشؤون الخارجية طيلة الفترة 2008 . 2010 وإسناد القسط الأول لفائدة الأعوان المنتفعين بهذه المنحة.

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . يسند ابتداء من أول جويلية 2009 القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير المنحة التي تبررها تكاليف خاصة منجزة عن الخدمة المسندة لبعض الأصناف من أعوان الاستغلال للمواصلات السلكية والترقيم التابعين لوزارة الشؤون الخارجية المنصوص عليها بالأمر المشار إليه أعلاه وفقا لبيانات الجدول التالي:

بحساب الدينار

المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2009	الرتب
46	متفقد مركزي للترقيم للشؤون الخارجية
41	متفقد ترقيم للشؤون الخارجية
36	ملحق ترقيم للشؤون الخارجية
29	كاتب ترقيم للشؤون الخارجية

الفصل 2 . لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 3 . وزير الشؤون الخارجية والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 جوان 2009.

زين العابدين بن علي

### تسمية

بمقتضى أمر عدد 1954 لسنة 2009 مؤرخ في 23 جوان 2009. كلف السيد محمد طارق البحري، مهندس عام، بمهام مدير عام الإصلاحات والدراسات المستقبلية الإدارية بالوزارة الأولى.

بمقتضى أمر عدد 1955 لسنة 2009 مؤرخ في 22 جوان 2009. كلفت السيدة هناء الزموني حرم الديب، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس مصلحة إدارة مركزية بهيئة مراقبي الدولة بالوزارة الأولى.

### إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 1956 لسنة 2009 مؤرخ في 23 جوان 2009. يبقى السيد يوسف المقدم، الوزير المفوض خارج الرتبة، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول نوفمبر 2009.

### وزارة الشؤون الخارجية

أمر عدد 1957 لسنة 2009 مؤرخ في 23 جوان 2009 يتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقدار المنحة التي تبررها تكاليف خاصة منجزة عن الخدمة، المسندة لبعض الأصناف من أعوان الاستغلال للمواصلات السلكية والترقيم التابعين لوزارة الشؤون الخارجية بعنوان سنة 2009.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 وعدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 1242 لسنة 1984 المؤرخ في 20 أكتوبر 1984 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الخارجية،

وعلى الأمر عدد 209 لسنة 1981 المؤرخ في 16 فيفري 1981 المتعلق بإسناد منحة تبررها تكاليف خاصة منجزة عن الخدمة، المسندة لبعض الأصناف من أعوان الاستغلال للمواصلات السلكية والترقيم التابعين لوزارة الشؤون الخارجية كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 663